

سلسلة الذهب فيما رواه الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر

34 وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزبنة ببيع التمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا .

35 وبه عن ابن عمر أنه قال لكل مطلقة متعة إلا التي فرض لها صداق ولم يدخل بها فحسبها نصف المهر